



السياسة الشرعية والسياسة الوضعية

Legitimate Politics And Positive Politics

الباحث

علي حميد حسين

إشراف

أ. م. د. محمود رجب محمد

Researcher Ali Hamid Hussein

Supervised By Prof. Dr. Mahmoud Ragab Mohamed

كلية العلوم الإسلامية - جامعة بغداد

College Of Islamic Sciences/University Of Baghdad

Ali.hameed1201a@cois.uobaghdad.edu.iq

07822779987



وجعلها هي هدفه الاول والآخر؛ لأن أي اخفاق فيه اخفاق فيها، وهذا مما لا ترضيه جماهير الامة التي انتخبته على انه امينا عليها.

الملخص

ان الاحكام التي تنظم بها مرافق الدولة، وتدبر بها شؤون الامة، مع مراعاتها ان تكون متفقة مع روح الشريعة.

* * *

حاول البحث إبراز اهمية المعرفة للسياسة الشرعية في الوقت الذي لم يغفل عن ان المهم جسام لما تواجهه في زماننا هذا.

كما وأكد البحث ان التدبر للسياسة تعنى بها شؤون الامة، مع مراعاتها ان تكون متفقة مع روح الشريعة، نازلة على اصولها الكلية، محققة اغراضها الاجتماعية ولو لم يدل عليها شيء من النصوص التفصيلية الجزئية الواردة في الكتاب والسنة.

وبين البحث ان السياسة الوضعية هي أحكام وقوانين وضعها الناس لتدبير شؤون الامة وكان عمدادهم فيها العرف والعادة والتجارب والادواع الموروثة.

يؤكد البحث ان القائد الذي ليس له توجه معين، أو لنقل ليس له نظرية يريد تطبيقها على امته لا يمكن له قيادة الامة أو أن يصدأ أمام التيارات والاهواء المتباعدة، لعدم وجود ثوابت في قيادته أو لنقل فقدان المنهج السياسي الذي يعمل على ضوءه في إدارة البلاد وتنظيم شؤون العباد وعليه نرى العالم اليوم يتبنى نظرية معينة ويجعل لها قائدا أو كما يسمى أمينا عاما عليها يمكنه من قيادتها، بعد استيعاب القائد حدود النظرية وانصهاره بها،



the loss of the political approach that works on its light in managing the country and organizing The affairs of people and accordingly we see the world today adopting.

* * *

Summary:

The provisions by which state utilities are organized and the nation's affairs are managed, taking into account that they are in accordance with the spirit of Sharia.

The research tried to highlight the importance of knowledge of the legal policy at a time when it did not lose sight of the fact that what is important is huge for what it is facing in our time.

The research also confirmed that reflecting on politics is concerned with the affairs of the nation, taking into account that it is in accordance with the spirit of Sharia, descending on its universal origins, achieving its social goals, even if it is not indicated by any of the detailed partial texts contained in the Qur'an and Sunnah.

The research showed that the positive politicians are the rules and laws that people put in place to manage the affairs of the nation, and their mainstay was custom, custom, experiences and inherited conditions.

The research confirms that the leader who does not have a specific orientation, or to say does not have a theory that he wants to apply to his nation, cannot lead the nation or withstand the different currents and whims, because there are no constants in his leadership, or to transfer



المقدمة

تناولنا في المقدمة أهمية الموضوع وسبب اختياره، بينما تناول المطلب الأول مفهوم السياسة الشرعية والسياسة الوضعية ،اما المطلب الثاني العلاقة بين السياسة والاقتصاد، واما المطلب الثالث تكلمنا فيه عن ضرورة القيادة في سياسة الناس، واما المطلب الرابع تطرقنا فيه الى دور الإمام عليٰ (عليه السلام) وسياسته في دولته، ثم ختم هذا البحث بخاتمة أوجزنا فيها أهمَّ ما توصلناُ إليه من نتائج، وأخيراً نسأل الله أنْ نكون قد وفِقْنا في رسم صورة واضحة المعالم لهذا البحث الذي قد يُنظر إليه من زوايا متعددة، وأملنا بالله كبيراً لا تكون من بينها نظرة سطحية تحكم عليه، وصلى الله على النبي الأكرم محمد وآله وسلم تسليماً كثيراً.

الباحث

* * *

الحمد لله رب العالمين، والصلة والسلام على سيد المرسلين وإمام المتقين الذي أرسله ربنا رحمة للعالمين .

وبعد إن النفس الإنسانية هي الأرضية التي تدار عليها رحى معركة الاستقطاب بين تجاذبات وتنازعات عديدة، وهي معركة عنيفة وصراع مرير. فتلك هي حقيقة الدنيا استقطاب حاد بين التجاذبات وفق سياسات شتى.

إن تاريخ البشرية مؤسف منذ أن هبط آدم وبنوه إلى الأرض، وشب بهم الزمان واطرد بهم العمran، منذ ذلك الزمن السحيق والناس أخلاقاً متنافرون لا تستقيم بهم الحياة يوماً إلا شردت أياماً ولا يعيشون في ظلال الحق حيناً إلا أطبقت عليهم ظلمات الباطل أحياناً.

العالم الذي نعيش فيه عالم مخمور مدة سكره قد طغت على مدة صحوه، الناس فيه سكارى وما هم بسكارى، يهدون ولا يدركون، حيارى ولا يهتدون . هذا هو حال سكان الأرض كلما اشتدت بهم الأيام، نفس الله ذلك الكرب وفرج تلك الشدة ببعثةنبي ذلك الزمن وكان حل لكل مشكلة تواجه الذين عاصروه لذا أصبح لزاماً ان نبين ما الفرق بين السياسة الشرعية والسياسة الوضعية.

وقد اقتضت طبيعة هذا البحث أن يأتي في مقدمة واربعة مطالب وخاتمة.



متى تكون السياسة شرعية؟

وجواب ذلك: متى ما كانت السياسة معتمدة

على الاصول الكلية للشريعة وقائمة عليها غير مخالفة لها فهي سياسة شرعية يؤخذ بها ويحتاج بها، فلو اعتمد الحكم على العرف الذي يكون في نظر الشع معتمدا به فيكون بذلك من السياسة الشرعية، واما اذا لم يلحظ هذا المعنى كانت تلك الاحكام سياسة وضعية لا شرعية، وإن كانت تلك الاحكام

متتفقة في ذاتها مع مبادئ الشريعة وقوانينها^(٤).

وهل عدم دلالة شيء من النصوص الواردة في الكتاب والسنة على احكام السياسة الشرعية تفصيلا يضرُ ويمنع من ان توصف بالشرعية؟

والجواب هنا: يمكن أن يقال ان الذي يمنع ويضر هو أن تكون تلك الاحكام مخالفة لنص من النصوص التفصيلية التي ايد بها تشريع عام للناس في كل زمان ومكان مخالفة حقيقة. فان سلِّمَت تلك الاحكام من تلك المخالفة الحقيقة، وكانت متسقة مع روح الشريعة ومبادئها العامة كانت نظاماً إسلامياً وسياسة شرعية^(٥).

بقي سؤال يمكن ان يقال في هذا المقام وهو: هل ان في سياسة الخالق خلل يحتاج معه إلى سياسة الخلق وبها تتم سياسته؟!

الجواب فيه تفصيل وهو: إن منشأ السؤال جاء من اختلاف التعريف لمفهوم السياسة الشرعية

• المطلب الأول: مفهوم السياسة الشرعية

والسياسة الوضعية

أولاً: تعريف السياسة الشرعية: هي (الاحكام التي تنظم بها مرافق الدولة، وتدبر بها شؤون الامة، مع مراعاتها ان تكون متفقة مع روح الشريعة، نازلة على اصولها الكلية، محققة اغراضها الاجتماعية ولو لم يدل عليها شيء من النصوص التفصيلية الجزئية الواردة في الكتاب والسنة)^(٦).

ثانياً: تعريف السياسة الوضعية: هي (أحكام وقوانين وضعها الناس لتدبير شؤون الامة وكان عmadهم فيها العرف والعادة والتجارب والاواعض الموروثة)^(٧).

ومن خلال التعريفين للشرعية والوضعية يتضح لنا الفرق بينهما، فالشرعية يشترط في مراعاتها أن تكون معتمدة على مبادئ الشريعة واصولها التي ارشدت إليها لتكوين وايجاد امة صالحة تجد في تلك السياسة سعادتها، ويعم العدل ويستقر السلام بين افرادها وجماعاتها. عليه فكل حكم تتطلبه حاجة الامة، وكل نظام وقانون يؤخذ به في تصريف شؤونها فان كل ذلك من السياسة الشرعية، بشرط قيامه على الاصول الكلية للشريعة التي كان مقصودها أولاً وأخرًا هو تحصيل المصالح ودفع المفاسد^(٨).

(١) السياسة الشرعية والفقه الإسلامي، عبد الرحمن تاج، ج ١، ص ١٢.

(٢) ينظر: المصدر نفسه، ج ١، ص ١٢.

(٣) ينظر: المصدر نفسه، ج ١، ص ١٢.

(٤) المصدر نفسه، ج ١، ص ١٢.

(٥) ينظر: المصدر السابق، ج ١، ص ١٢.



عند الفقهاء، ومحصلة ذلك ان البعض منهم - ان السياسة هي الشريعة الكاملة^(٤): وإذا كان الشافعية والحنابلة على هذا الرأي فإن المالكية والحنفية على خلافه، فيمكن الرد بما يرأت مالكا وأبا حنيفة وهو باختصار: الاستحسان من أدلة السياسة الشرعية؛ لأنه العمل بأقوى الدليلين، بالعموم اذا استمر، والقياس إذا اطرب، فإن أبا حنيفة ومالكا يريان تخصيص العموم بـاي دليل كان من ظاهر أو معنى، ويَسْتَحْسِنُ مالك ان يخصص بالمصلحة، ويستحسن ابو حنيفة ان يخصص بقول الواحد من الصحابة الوارد بخلاف القياس^(٥).

وقال الشاطبي: (قاعدة الاستحسان عند مالك هي الاخذ بمصلحة جزئية في مقابل دليل كلي)^(٦). وقال ابن رشد - وهو مالكي المذهب - في معنى الاستحسان: (هو أن يكون طرحا لقياس يؤدي إلى الاستحسان) هو أن يكون طرحا لقياس يؤدي إلى غلو في الحكم وببالغة فيه فعدل عنه في بعض المواضع لمعنى يؤثر في الحكم يختص به ذلك الموضع^(٧).

وقال السرخسي - وهو حنفي المذهب - في معنى الاستحسان: (الاستحسان في الحقيقة قياسان: أحدهما: جلي ضعيف الاثر يسمى قياسا،

و قال الإمام عبد الرحمن بن الجوزي: (إن الشريعة سياسة إلهية ومحال ان يقع في سياسة الآله خلل يحتاج معه إلى سياسة الخلق قال الله عز وجل: {ما فرطنا في الكتاب من شيء} {وقال:} لا معقب لحكمه}. فمدعى السياسة مدعى الخلل في الشريعة. وهذا يزاحم الكفر.

وقد روينا عن عضد الدولة انه كان يميل إلى جارية فكانت تشغله فأمر بتغيريقها لثلا يستغل قلبه عن تدبير الملك. وهذا هو الجنون المطبق؛ لأن قتل مسلم بلا جرم لا يحل. واعتقاده ان هذا جائز كفر، وأن اعتقاده غير جائز لكنه رأه مصلحة فلا مصلحة فيما يخالف الشرع^(٨).

والبسيط ابن (الجوزي المتوفى ٦٥٤ هـ) والسبكي (المتوفى ٧٧١) يرون ما إعتقد الإمام الشافعي في

(١) السياسة الشرعية وعلاقتها بالتنمية الاقتصادية وتطبيقاتها المعاصرة، د. فؤاد عبد المنعم أحمد، سلسلة محاضرات العلماء البارزين رقم ٢٤، ص ٢٣.

(٢) المصدر نفسه، ص ٢٣.

(٣) تلبيس ابليس، ابن الجوزي البغدادي، ادارة الطباعة المنيرية، مصر، شارع الشيخ محمد عبده درب الاترائ نمرة ١، ص ١٣٢.

(٤) ينظر: السياسة الشرعية وعلاقتها بالتنمية الاقتصادية وتطبيقاتها المعاصرة، د. فؤاد عبد المنعم أحمد، رقم ٢٤، ص ٢٥-٢٤.

(٥) ينظر: المصدر نفسه، ص ٢٦.

(٦) المصدر نفسه، ص ٢٦.

(٧) المصدر نفسه، ص ٢٧.



والامثلة التي ذكروها للاستحسان مختلفة أشد الاختلاف، فمنها ما تنطبق عليه قاعدة «لا ضرر ولا ضرار» ومنها تنطبق عليه تقديم الضرر على المهم، ومنها ما يدخل في المصالح المرسلة، وهذا يدل دلالة واضحة على أنه ليس للاستحسان ضابط معين، وأن اعتماد الفقيه عليه يؤدي إلى الغوضى في الأحكام، ولذا قال الشافعى: من استحسن فقد شرع، أي أحدث شرعاً من قبل نفسه^(٥).

وإذا أراد الشيعة الإمامية أن يستخرجو حكمًا شرعياً لمسألة تعرض لهم بحثوا - قبل شيء - في نصوص الكتاب والسنة وأقوال العلماء باذلين أقصى الجهد في الفحص والتنقيب، فإذا وجدوا نصاً خاصاً أو إجماعاً وقفوا عنده وعملوا وإذا لم يجدوا ذلك لجأوا إلى العمومات والقواعد الكلية التي وردت في نصوص الكتاب والسنة، أو قام عليها الإجماع، مثل أوفوا بالعقود، وعلى اليد ما أخذت حتى تؤدي، والولد^(٦) للفراش، والحدود تدراً بالشبهات، وكل شرط جائز إلا ما حل حراماً أو حرم حلالاً، وما إلى ذلك، فإذا جهلوا حكم معاملة وقعت بين الاثنين، وأنه هل يجب الوفاء بالعقد الذي اتفقا عليه أو لا يجب؟ حكموا بوجوب الوفاء تمسكاً بعموم أوفوا بالعقود، وإذا حامت الظنون حول مولود ولد من زوجة شرعية، حامت أنه ولد الزوج الشرعي أو غيره حكموا بأنه ابن شرعي للزوج عملاً بعموم الولد

(٥) المصدر نفسه، ص ٣٢٩.

(٦) ينظر: الشيعة في الميزان، محمد جواد مغنية، ص ٣٢٩.

والآخر قوي الاثر فيسمى استحساناً، أي قياساً مستحسناً فالترجيح بالأثر لا بالخفاء والوضوح^(١). وخلاصة الكلام: إن الاستحسان عمل يستند إلى دليل شرعي وهو ليس تشريعاً بالهوى والتشهي، يقول به الحنفية والمالكية، ويقول به الحنابلة كذلك على ما حققه الأمدي، وقد نقل بعض المسائل استحسن فيها الإمام الشافعى كما في مسألة الشرب من السقاء ومسألة الحمام^(٢).

وأما الإمامية فإنهم يرون بعد عرضهم تعريف الاستحسان المختلف فيه من قبل المذاهب الاربعة فيقولون: (أما الاستحسان فقد عرفه أبو الحسن الكرخي من الأحناف: أنه العدول بالمسألة عن حكم نظائرها إلى حكم آخر لوجه أقوى يقتضي العدول، وقال ابن العربي من المالكية: أنه العمل بأقوى الدليلين، وفسره بعضهم بأنه دليل ينقدح^(٣) في نفس المجتهد تقصير عنه عبارته^(٤)).

ولم تستطع هذه التعريفات، ولا غيرها أن تحدد لنا حقيقة الاستحسان، وتبين مراد القائلين به، فهي كما ترى لا نفهم منها معنى معيناً يتميز عن غيره، ويحملنا هذا على الظن أن القائلين بالاستحسان أنفسهم لم يفهموه فهماً صحيحاً يرتكز على أساس معقول.

(١) المصدر نفسه، ص ٢٧.

(٢) ينظر: السياسة الشرعية وعلاقتها بالتنمية الاقتصادية وتطبيقاتها المعاصرة، د. فؤاد عبد المنعم أحمد، ص ٢٨.

(٣) الشيعة في الميزان، محمد جواد مغنية، ص ٣٢٨.

(٤) المصدر نفسه، ص ٣٢٩.



* وهل يقوم الاقتصاد بالسياسة أم العكس؟

* وهل الصراع القائم بين الدول سياسي محضر أم اقتصادي محضر؟

وربما توجد غير هذه الأسئلة كثير، وتناقشُ في مواردها الخاصة بها، وسوف يجيب الباحث أجمالاً لا تفصيلاً، ولعل بعض الاجوبة على بعض الأسئلة تخلل ذلك الأجمال.

أولاً: سياسة النظرية الاشتراكية وعلاقتها بالاقتصاد الاشتراكية فيها مذاهب متعددة، وشهر تلك المذاهب هو المذهب الاشتراكي القائم على النظرية الماركسية والمادية الجدلية التي هي عبارة عن فلسفة خاصة للحياة، وفهم الحياة فهما مادياً على طريقة ديداكتيكية. والماديون قد طبقوا هذه المادية على التاريخ والمجتمع والاقتصاد، فصارت نظريتهم عقيدة فلسفية في شأن العالم، وطريقة لدراسة التاريخ والمجتمع، وكذلك مذهباً في الاقتصاد، وخطة في السياسة^(١).

ونستطيع بعبارة أخرى أن نقول: أنها - الاشتراكية - تصوغ الإنسان كله في قالب خاص، من حيث لون تفكيره، ووجهة نظره لهذه الحياة وطريقته العملية فيها. إن الطريقة الدييداكتيكية في التفكير عميقـة الجذور ببعض خطوطها في التفكير الإنساني، وإنها قد استكملت كل خطوطها على يد الفيلسوف المثالـي « هيجل »، وإن « كارل ماركس » جاء إلى

للفراش، وإذا ترددوا في جواز قتل مجرم، حفنا دمه أخذـا بحديث الحدود تدرـأ بالشبهات، وإذا تلف مال الغير في يد إنسان، حكمـوا عليه بدفع البدل من المثل أو القيمة حتى يقوم الدليل على العـكس، وإذا اشترط إنسان على نفسه شرطاً مـحلاً، أـلزمـوه به استنادـاً إلى حديث كل شـرـطـ جـائزـ إـلـا ما يـحلـ حـرامـاً أو يـحرـمـ حـلالـاً، ومتى أـعـوزـهمـ الإـجـمـاعـ وـالـنـصـوصـ الـخـاصـةـ وـالـعـامـةـ لـجـاؤـاـ إـلـىـ الدـلـيلـ الـرـابـعـ، وـهـوـ عـنـهـمـ الـاستـصـحـابـ، وـالـبـرـاءـ، وـالـاحـتـيـاطـ، وـالـتـخـيـيرـ، وـهـذـهـ الـأـصـوـلـ الـأـرـبـعـةـ تـشـتـرـكـ جـمـيعـهـاـ بـأـنـهـاـ وـظـيـفـةـ الـجـاهـلـ بـحـكـمـ الـوـاقـعـةـ بـسـبـبـ فـقـدانـ النـصـ وـالـاجـمـاعـ.

قالـواـ: إنـ المجـتـهـدـ لـوـ طـبـقـ عـمـلـهـ عـلـىـ مـؤـداـهـ يـكـونـ مـعـذـورـاـ عـنـ اللـهـ وـالـنـاسـ غـيرـ مـسـتـحـقـ لـلـوـمـ وـلـاـ إـلـىـ الـعـقـابـ أـخـطـأـ أـمـ أـصـابـ^(٢).

• المطلب الثاني: العلاقة بين السياسة والاقتصاد

• تمـهـيدـ:

تـدارـ حـولـ الـعـلـاقـةـ بـيـنـ الـسـيـاسـةـ وـالـاـقـتـصـادـ اـسـئـلـةـ عـدـدـ لـاـ يـمـكـنـ بـطـبـيـعـةـ الـحـالـ اـسـتـقـصـائـهـ فـلـيـسـ هـذـاـ مـحـلـهـ، وـهـيـ تـحـتـاجـ إـلـىـ مـزـيدـ بـيـانـ وـطـوـلـ مـقـامـ، وـلـكـنـ حتـىـ يـسـتـكـمـلـ الـبـحـثـ أـركـانـهـ، فـنـأـخـذـ مـنـ كـلـ مـنهـلـ شـربـةـ، وـمـنـ كـلـ شـيـءـ شـيـءـ.

وـمـنـ تـلـكـ اـسـئـلـةـ التـيـ تـشـارـ فـيـ تـحـدـيدـ الـعـلـاقـةـ بـيـنـ الـسـيـاسـةـ وـالـاـقـتـصـادـ ماـ يـلـيـ:

* هلـ هـمـاـ وـجـهـانـ لـعـمـلـةـ وـاحـدـةـ؟

* وـأـيـ مـنـهـمـ الـقـائـدـ وـأـيـ مـنـهـمـ الـمـقـودـ؟

(١) يـنظـرـ: الـمـدـرـسـةـ إـلـيـسـلـامـيـةـ، مـحـمـدـ باـقـرـ الصـدـرـ،



تبني هذا المنطق وتلك الفلسفة، وحاول تطبيقها من تعدد الطبقة في المجتمع، وان هذا التعدد انما على جميع ميادين الحياة، فإنه قد فسر التاريخ نشا وتكون من انقسام المجتمع إلى منتج وأجير^(٣). عليه فلابد من وضع حد فاصل لهذا الانقسام - تفسيراً مادياً خالصاً بطريقة دialectique هذا جانب، المجتمعى - وذلك بإلغاء الملكية^(٤).

والفكرة العامة عن المفهوم الماركسي كتجربة سياسية حاكمة؛ أنه يتبنى العامل الاقتصادي بصفته المحرك الحقيقى لموكب البشرية في كل الميادين. فالماركسيّة تعتقد أن الوضع الاقتصادي لكل مجتمع، هو الذي يحدد اوضاعه السياسية، والدينية، والاجتماعية، والفكريّة، وما إليها من ظواهر الوجود الاجتماعي. وأن الوضع الاقتصادي هذا بدوره له سببه الخاص به، ككل شيء في هذه الحياة الدنيا، وهذا السبب - هو السبب الرئيسي لمجموع التطور الاجتماعي، وبالتالي لكل حركة تاريخية في حياة الإنسان - هو وضع القوى المنتجة ووسائل الانتاج. فان وسائل الانتاج هي القوة الكبرى، وهذه القوة هي التي تصنع تاريخ الناس وتطورهم وتنظيمهم. ان الماركسيّة بهذه النظرة تضع يدها على رأس الخيط، وتصل بتسلسلها الصاعد إلى السبب الأول في الحركة التاريخية بمجموعها^(٥). فاذا كانت الماركسيّة تنظر إلى جميع جوانب الحياة بهذه النظرة المادية، ونحن نعلم ان القيادة السياسيّة من اهم جوانب الحياة في جميع نظم الدولة، فان الباحث يرى من خلال ما تناوله سريعاً في النظرية

والجانب الآخر زعم انه اكتشف تناقضات راس المال والقيمة الفائضة^(٦). التي يسرقها صاحب المال - في عقيدة ماركس - من العامل. وعلى اساس الجانب الاول والثانى فإنه آمن بضرورة فناء المجتمع الرأسمالي، وإقامة المجتمع الشيوعي والمجتمع الاشتراكي الذي اعتبره «ماركس» خطوة للإنسانية إلى تطبيق الشيوعية تطبيقاً كاملاً^(٧).

فالميدان الاجتماعي في الفلسفة الماركسيّة إن صح التعبير هو صراع بين المتناقضات، وكل وضع اجتماعي يسود ذلك الميدان فهو ظاهرة مادية خالصة - كما يراها ماركس - منسجمة معسائر الظواهر والاحوال المادية ومتأثرة بها، غير انه في نفس الوقت يحمل نتائجه في صميمه، وينشب الصراع حينئذ بين النقائض في محتواه؛ حتى تتجمع المتناقضات وتحدث تبدلًا في ذلك الوضع وإنشاء لوضع جديد. وهكذا يبقى الصراع والعراك قائماً حتى تكون الإنسانية كلها طبقة واحدة، وتمثل مصالح كل فرد في ذلك المجتمع في تلك الطبقة الموحدة؛ في تلك اللحظة يسود الوئام بين البشرية، ويتحقق السلام، وتزول نهائياً جميع الآثار السيئة التي اوجدها النظام الديمقراطي الرأسمالي؛ لأنها إنما كانت تتولد

(٣) ينظر: المصدر نفسه، ص ٥٤.

(٤) ينظر: المصدر نفسه، ص ٥٤.

(٥) ينظر: اقتصادنا، محمد باقر الصدر، ص ٥٥.

(٦) ينظر: المدرسة الإسلامية، محمد باقر الصدر، ص ٥٤.

(٧) ينظر: المصدر نفسه، ص ٥٤.



به للضعف من القوي حتى يستريح به برو ويستراح من فاجر...^(١).

هذه هي النظرة الإسلامية في وجوب وجود حكومة بقيادة سياسية، فقول الإمام عليه السلام ليس فيه ابهام أو يحتاج إلى ايضاح؛ نعم ربما في الجزئيات هو بحاجة إلى اعطاء معالم تلك السياسة، وصفات ذلك القائد، ولكن وجوده أفضل من عدم وجوده، يقول الإمام علي عليه السلام في ذلك: (أسد حطوم خير من سلطان ظلوم، وسلطان ظلوم خير من فتن تدوم).^(٢)

وضرورة وجود هذا الفاجر والغشوم بتعبير الإمام علي عليه السلام، (لا يريد به شرعية إマارة الفاجر، بل بيان تقدمها عقلاً على الهرج والمرج).^(٣)

والإمام عليه السلام يعطي أسباباً في وجوب وجود الحاكم، وهي أسباب إقامة المجتمع وتسير أموره، فالمؤمن بحاجة إلى القيادة الحاكمة يستطيع العمل بوجودها لديمومة الحياة، والكافر يستمتع بظمها، وتنال بها المطالب، وتؤمن بوجودها الطرق من اللصوص وغيرهم، وتقام بها مصالح العباد والبيع والشراء وتحيى بها الأسواق، ويجبى بها الأموال، ويُجاهد العدو والمترصد بالدولة وينتصف فيها المظلوم من الظالم، وهي محال القضاء، وكل تلل اذا

الاشتراكية: ان النظام السياسي تابع مئة بالمئة إلى الاقتصاد، وان الواقع العملي مرآة صادقة لهذا المدعى فان التكالب على المناصب السياسية غايتها الاولى هي الكسب المادي، والتجربة الحالية في العراق ما بعد الاحتلال لهي خير شاهد ودليل على مدى الباحث، فربما ألغيت الانتماءات العرقية أو العقائدية امام المنصب السياسي الذي اصبح في ضمير السياسيين محلًا وسوقاً للكسب المال ولو على حساب الامة التي ربما وثبتت بذلك السياسي أملا منها في تغيير الواقع المخزي الذي وضع حجره الاساس المحتل البغيض، وللأسف وجد آذاناً صاغية تهافتت عليه تهافت الفراش لسرقة آمالٍ شعب انهكته الوليات، فخلَّفَ خيبة أمل في قلب امة مقهورة وارواح موتورة، ولهذا وغيرها بات حسن الظن معذوماً للطبقة السياسية، وربما تُعدى سوء الظن إلى الطبقات المثقفة والواعية التي تروم خوض تجربة القيادة السياسية بسبب فشل من سبقوهم في ذلك، وبات التبعي بالسرقة منقبة لا يحاسب عليها السياسي لحصانته وضعها خائن لمثله، فاتكأ سارق على شبهه، ومارق على صنوه، وان عشنا أرانا الدهر عجباً.

• المطلب الثالث: القيادة ضرورة في سياسة

الناس

قال الإمام علي عليه الصلاة والسلام: (وإنه لا بد للناس من أمير بر أو فاجر يعمل في إمرته المؤمن، ويستمتع فيها الكافر، ويبلغ الله فيها الأجل. ويجمع به الفيء، ويقاتل به العدو. وتأمن به السبل، ويؤخذ

(١) نهج البلاغة، خطب الإمام علي (عليه السلام)، ج ١، ص ٩١.

(٢) دراسات في ولاية الفقيه وفقه الدولة الإسلامية، المنتظرى، ج ١، ص ١٧٦.

(٣) المصدر نفسه، ج ١، ص ١٧٦.



فيجب على القائد ان يلبس النظرية بمقاسها لا بمقاسه؛ ويكون هو المرأة العاكسة لمفهومها، فالتطبيق العملي منوط بذلك القائد، فاذا كانت النظرية السياسية عالية المضامين كبيرة القدر، ولم

يتمكن القائد لها من العروج إليها، أو من تطبيقها لعدم ملاءمة صفاته معها، انحرفت تلك النظرية، وشوهرت صورتها، وزورت اهدافها، وخبا نورها، وانحسرت كيماً، وقللت كماً، وبالتالي سقوطها لا بسببها بل بسبب القائم عليها الذي لم يكن مؤهلاً لقيادتها وابرازها كما هي، بل لقصوره ابرزها كما هو. وعلىه فإن القيادة السياسية ليست مطلباً شخصياً تناول به مطالب السفهاء! وإنما يجب أن يكون مطلب امة آمنت بتلك النظرية واصبحت عقیدتها ونضالها على اختلاف بين التي تنحصر اهدافها في سعادة الدنيا فقط، لعدم انتمائها للسماء، وبين التي تسعد الدنيا والآخرة كونها نظام السماء وقانون الاله الذي لا يدخلك إلا إلى خير، ولا يخرجك إلا من باطل^(٢).

وأمامنا الان معسكران بنظريتين: المعسكر الشرقي ونظريته الاشتراكية، والمعسكر الغربي ونظريته الرأسمالية، ولهذا وذك انصار ومؤيدون، ومن حاول تقليل المعسكرين أو الجمع بينهما فان دون ذلك خرط القتاد. فأنى له ذلك وهو مستضعف من أحدهما أو من كلاهما إن لم يكن تابعاً لأحدهما!!!

لم توجد قيادة لامة يعم في المجتمع الهرج والمرج وتباح المحارم وتكتسب المآثم، وتستباح البلاد للنهب والسلب، وكل ذلك مرجوح عقلاً ان لم نقل محرم شرعاً.

بقي الالاماع إلى نكتة مهمة وهي وجود الملازمة بين السياسة والقيادة السياسية للدولة؛ وتمتص رؤية الباحث في التلازم بين السياسة والقيادة من خلال القراءة الواقعية للتجارب التي مرت بها الامم السابقة، والامم الحالية، وذلك أن أية امة تحتاج إلى قائد بغض النظر عن انتمامه واعتقاده، فالقيادة تبدأ من الاسرة وتنتهي بالدولة، وكل قائد له توجه او نظرية يؤمن بها، ويحاول جاهداً اثبات صحتها من خلال نجاحها عملياً واعطاء ثمارتها في الواقع الخارجي. فالقائد الذي ليس له توجه معين، أو لنقل ليس له نظرية يريد تطبيقها على امته لا يمكن له قيادة الامة أو أن يصمد أمام التيارات والاهواء المتباعدة، لعدم وجود ثوابت في قيادته أو لنقل فقدان المنهج السياسي الذي يعمل على ضوءه في إدارة البلاد وتنظيم شؤون العباد وعليه نرى العالم اليوم يتبنى نظرية معينة و يجعل لها قائداً أو كما يسمى أميناً عاماً عليها يمكنه من قيادتها، بعد استيعاب القائد حدود النظرية وانصهاره بها، وجعلها هي هدفه الاول والآخر؛ لأن أي اخفاق فيه اخفاق فيها، وهذا مما لا ترضيه جماهير الامة التي انتخبته على انه أميناً عليها^(١).

ج ١، ص ١٧٦.

(٢) المعيار والموازنة، أبو جعفر الاسكافي، ص ٢٨٠.

(١) دراسات في ولية الفقيه وفقه الدولة الإسلامية، المنتظرى،



وجعل شروطًا لمن أراد التصدي لقيادة الدولة
يجب أن تتوفر فيه عندما قال: (ثلاثة من كنّ فيه من
الائمة صلح أن يكون إماماً اضطُلَعَ بأمانته إذا عدل
في حكمه، ولم يحتجب دون رعيته، وأقام كتاب الله
تعالى في القريب والبعيد) ^(٢).

ويمضي الإمام عليه السلام في تحديد معالم
السياسة لأي حاكم ولأي رعية وتحديد حق الحاكم
وحق المحكوم بقوله: (أيها الناس، إن لي عليكم
حقاً، لكم علي حق، فأما حكم علي فالنصيحة
لكم، وتوفير فيئكم عليكم، وتعليمكم كيلاً تجهلوا،
وتؤديكم فيما تعلموا، وأما حقي عليكم، فاللوفاء
بالبيعة، والنصيحة في المشهد والمغيب، والاجابة
حين أدعوكم، والطاعة حين أمركم) ^(٣).

وكما وضع الإمام عليه السلام شرطاً للإمام إذا أراد
قيادة الأئمة ليكون له حق عليها، فكذلك جعل على
الأئمة شرطاً ليكون لها حق على الإمام وهو ما أورده في
كلامه عليه الصلاة والسلام.

ويرى الباحث أن هذه المبادئ هي الثوابت
التي ينطلق منها الإمام في سياساته، ولهذا لم تكن
سياسته العامة مضطربة أو مرتقبة، ولم تكن افعاله
ردود افعال، أو انتهاز فرص للوصول إلى مرمى
دنيوي، بل ان مفاهيمه السياسية من وإلى الشريعة،
فالفلك الذي تحوم به هي حدود الشرع ومقصده
إقامة حكم الله، ورعاية عباده، ولهذا كانت سياسته

فإن المعسكرين استعماريان ولديهما سباق نحو
السيطرة ونهب ثروات الشعوب. ومرادنا في البحث
هو القيادة وتلازمها مع السياسة، ولابد من الاشارة إلى
أن القيادة ميدانها متعدد، ولكن ما يريد الباحث
بيانه الملزمة بين القيادة وبين السياسة والذي
يهمنا هو التلازم في قياد التجربة الإسلامية وممارسة
القائد لها في سياساته الشرعية.

• المطلب الرابع: الإمام عليٌّ (عليه السلام) وسياسته في دولته

يقول الإمام علي عليه السلام في تحديد سياسة
الدولة واركانها: (واعلموا عباد الله إن لكل إمام عادل
حجّة على رعيته وكل رعية حجّة على إمامها إذا
جار عليها. لا فتمسّكوا من الإمام العادل بمحنته،
وخذلوا من يهدّيكم ولا يضلّكم فإنه العروة الوثقى.
أيها الناس إنه ليس على الإمام إلا ما حمل من أمر
ربه: إبلاغ في الموعظة، واجتهد في النصيحة
وإحياء السنة، وإقامة الحدود، وإصدار السهمان
على أهلها وإظهار الحجّة في العهود والبر والرأفة
بجميع المسلمين، فإذا فعل ذلك فقد شكر ما أبلاه
الله من الحسنٍ وبراً إلى الله فيما كان من حدث
عماله...). ^(٤)

ربما يوفق الباحث في فهم هذا النص الذي يراه
- الباحث - في حدود نظره، أنه مفهوم يحدد طرفي
المعادلة السياسية والحكم في الدولة وهما: أولاً:
الإمام، ثانياً: الرعية.

(٢) كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، المتقي الهندي،
ج ٣، ص ٣٠٤.

(٣) بحار الانوار، المجلسي، ج ٢٧، ص ٢٥١.

(٤) المعيار والموازنة، أبو جعفر الاسكافي، ص ٢٨٠.



الدولة تاما، فلا بد من إشعار الرعية مسؤولية الحفاظ على هذا البناء، واعطائهم دورهم في صناعة مجتمع متراض، وهذا يتأنى من سياسة الحكم، وعليه فان وصية الإمام للحاكم تأصل وتوسس لقواعد ضرورية في الدولة تجعل من الحكم المسؤول الاول في ذلك البناء، والملاحظ في وصية الإمام لعامله الاشتراكتنخي أن الإمام يريد بناء الإنسان قبل بناء الدولة، فإذا تم بناء الإنسان فإن وجود الدولة يكون محصلة حاصل، واول قدم في هذا البناء هي إشعار قلب الحكم الرحمة للرعاية، فإذا كانت كان الإنسان، وهذا الاشعار القلبي يكون من خلال سلوك الحكم في التعامل مع الرعية، فإذا تمت الرحمة احبهم، وإذا أحبهم لطف بهم، وهذه الرحمة والحب واللطف كلها من صفات الخالق، وعلى الحكم ان يتخلق بها لأن الرعية امانة في عنق الحكم فقد ورد عن النبي صلى الله عليه وآله: (الا كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته، فالامير الذي على الناس راع وهو مسؤول عن رعيته، والرجل راع على أهل بيته وهو مسؤول عنهم، والمرأة راعية على بيتها ولده وهي مسؤولة عنهم)^(٦).

وعنه ﷺ: (إن الله تعالى سائل كل راع عمما استرعاه أحفظ ذلك أم ضيعه حتى يسأل الرجل عن أهل بيته)^(٧).

(٦) ميزان الحكم، محمد الريشهري، ج ٢، ص ١٢١٢.

(٧) ينظر: ميزان الحكم، محمد الريشهري، ج ٢، ص ١٢١٢ ..

سلوك الإسلام المحمدي بلا تكلف أو اصطناع، ومن الطبيعي ان المتصدِّي لتطبيق حكم الله كان ولا زال يكلفه مزيد عناء، ويترتبُ به تهرباً من إقامة حكم الله وخوفاً على المغانم المكتسبة بغير حق من أن تسترجع، وبطبيعة الحال فان الحق مُرْ وعلي الحق كما قال رسول الله ﷺ: (علي مع الحق والحق مع علي ولن يفترقا حتى يردا على الحوض ..)^(٨). قال: ومر علي بن أبي طالب فقال (الحق مع ذا الحق مع ذا)^(٩) وعندما سأله ابن عباس الخليفة عمر بن الخطاب عن عليٍّ وموضعه من الخلافة فقال: (... ولئن ولهم ليأخذهم بمِرْ الحق لا يجدون عنده رخصة، ولئن فعل لينكشن بيعته ثم ليحاربن)^(١٠).

وفي المرونة السياسية والنهي عن التطرف، قال الإمام علي عليه السلام في عهده لمالك الاشتراط: (وأَشْعِرْ قَلْبَكَ الرَّحْمَةَ لِلرَّعْيَةِ، وَالْمَحَبَّةَ لَهُمْ، وَاللَّطْفَ بِهِمْ . وَلَا تَكُونَنَّ عَلَيْهِمْ سَبْعًا ضَارِيًّا، تَغْتَنِمُ أَكْلَهُمْ؛ فَإِنَّهُمْ صِنْفَانِ: إِمَّا أَخْ لَكَ فِي الدِّينِ، وَإِمَّا نَظِيرٌ لَكَ فِي الْحَلْقِ)^(١١). قد عرفنا فيما سبق ان طرفي المعادلة السياسية اثنان: الحكم والمحكوم^(١٢)، وحتى يكتب للحاكم النجاح وتوصد ابواب دولته، ويكون بناء

(٨) تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي، ج ٦، ص ٣١٢.

(٩) مجمع الروائد، الهيثمي، ج ٧ ص ٢٣٥.

(١٠) ينظر: اسس بناء الدولة الإسلامية في فكر الإمام علي عليه السلام، علي سعد تومان عوده، ص ٧٠.

(١١) نهج البلاغة، خطب الإمام علي عليه السلام، ج ٣، ص ٨٤.

(١٢) ينظر: المصدر نفسه، ج ٣، ص ٨٤.



ولهذا فقد جعل الإمام الناس صنفان: إِمَّا أَخْ لَكَ
فِي الدِّينِ، وَإِمَّا نَظِيرُ لَكَ فِي الْخَلْقِ.

وهذا هو البناء الإنساني الذي لم ترتوي البشرية
منه، فالعقيدة تجعل من الأبيض والأسود، والعربى
والاعجمى، والغنى والفقير أخوة متحابين في الله،
اما نظير لك ايها الحاكم في الخلق فانت من تراب
وهؤلاء من تراب، الاب واحد وهو آدم والام واحدة
وهي حواء.

نتائج

فلا بد من وقفة تأمل واستذكار لما حققه البحث
من مقاصد وما توصل إليه من نتائج بعد أن اكتملت
صورته بالشكل الذي رسمناه له، فأقول:

١- ان السياسة الشرعية تنظم الاحكام التي بها
مرافق الدولة، وتدير بها شؤون الامة، مع مراعاتها ان
تكون متفقة مع روح الشريعة،

٢- ان السياسة الشرعية نازلة على اصولها الكلية،
محققة اغراضها الاجتماعية ولو لم يدل عليها شيء
من النصوص التفصيلية الجزئية الواردة في الكتاب
والسنة.

٣- السياسة الوضعية لها أحكام وقوانين وضعها
الناس لتدبير شؤون الامة وكان عmadهم فيها العرف
والعادة والتجارب والظروف الموروثة .

٤- إن الشريعة سياسة إلهية ومحال ان يقع في
سياسة الاله خلل يحتاج معه إلى سياسة الخلق.

٥- ان كل نظام وقانون يؤخذ به في تصريف شئونها
فإن كل ذلك من السياسة الشرعية، بشرط قيامه على
الاصول الكلية للشريعة التي كان مقصودها اولاً وأخرًا
هو تحصيل المصالح ودفع المفاسد

٦- جعل الإمام علي شروطًا لمن أراد التصدي
لقيادة الدولة يجب أن تتوفر فيه عندما قال: (ثلاثة
من كن فيه من الآئمة صلح أن يكون إماماً اضططع
بأمانته إذا عدل في حكمه، ولم يحتجب دون رعيته،
وأقام كتاب الله تعالى في القريب والبعيد

* * *



المصادر

٨) الشيعة في الميزان: محمد جواد مغنية (ت ١٤٠٠هـ)، مصادر المجموعة العقائد عند الشيعة الإمامية، ط ٤، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

٩) كنز العمال في سنن الاقوال والافعال: علاء الدين علي بن حسام الدين ابن قاضي خان القادري الشاذلي الهندي البرهانفوري ثم المدني فالمنكي الشهير بالمتقي الهندي (ت ٩٧٥هـ)، اعنى به إسحاق الطيببي، بيت الافكار الدولية، الاردن، ط ٢٠٠٥م.

١٠) مجمع الزوائد: للحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي (ت ٨٠٧هـ)، حققه وخرج أحاديثه: حسين سليم أسد الداراني، دار المأمون للتراث، بيروت.

١١) الإسلام يقود الحياة المدرسة الإسلامية رسالتنا: آية الله العظمى الشهيد السيد محمد باقر الصدر (قدس الله سره)، اعداد وتحقيق: لجنة التحقيق التابعة للمؤتمر العالمي للإمام الشهيد الصدر (قدس الله سره)، مركز الابحاث والدراسات التخصصية للشهيد الصدر (قدس الله سره)، ط ٣، ظهور، قم، ١٤٢٦هـ.

١٢) المعيار والموازنة: أبو جعفر الاسكافي (ت ٢٢٠هـ)، تحقيق: الشيخ محمد باقر المحمودي، ط ١، ١٤٠٢هـ - ١٩٨١م.

١٣) نهج البلاغة: شرح الشيخ محمد عبده، فاتن محمد خليل اللبناني، مؤسسة التاريخ العربي، دار إحياء التراث العربي للطباعة والنشر والتوزيع، ط ١، مكتبة رياض الغراوي، النجف الاشرف.

١) أسس بناء الدولة الإسلامية في فكر الإمام علي (عليه السلام)، علي سعد تومان عدوة، العتبة العلوية المقدسة، النجف الاشرف. ٢٠١٦.

٢) بحار الانوار الجامعة لدُرر أخبار الآئمة الاطهار (عليهم السلام)، العلامة الشيخ محمد باقر المجلسي (قدس سره)، تحقيق وتصحيح: لجنة من العلماء والمحققين الاخصائيين، منشورات مؤسسة الاعلى للمطبوعات، بيروت لبنان، ١٩٨٨.

٣) تاريخ بغداد: العلامة أحمد بن علي بن ثابت المعروف بالخطيب البغدادي (ت ٣٩٢هـ - ٤٦٢هـ)، تحقيق: د. بشار عواد، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ٢٠٠١هـ - ١٤٢٢م.

٤) تلبيس ابليس: أبو الفرج عبد الرحمنالمعروف بابن الجوزي البغدادي (ت ٥٩٧هـ)، تحقيق: محمد بن الحسن إسماعيل، ومسعد عبد الحميد السعدي، دار الكتب العلمية، محمد علي بيضون، بيروت.

٥) دراسات في ولاية الفقيه وفقه الدولة الإسلامية: سماحة الفقيه المجاهد آية الله العظمى المنتظري.

٦) السياسة الشرعية والفقه الإسلامي: الشيخ عبد الرحمن تاج، شبكة الالوكة.

٧) السياسة الشرعية وعلاقتها بالتنمية الاقتصادية وتطبيقاتها المعاصرة، د. فؤاد عبد المنعم أحمد، سلسلة محاضرات العلماء البارزين.



- ١٤) مصلحة حفظ النفس في الشريعة الإسلامية:
د. محمد أحمد المبيض، مؤسسة المختار للنشر
والتوزيع، القاهرة، ط١، طبعة مزيدة ومنتقحة، ١٤٢٥هـ
- م ٢٠٠٥.
- ١٥) القواعد الفقهية في نظام القضائي وأصول
المحاكمات والمرافات الشرعية: القاضي عبد
الغفور إسماعيل البياتي، دار الكتب العلمية،
بيروت، لبنان (د. ط) (د. ت).
- ١٦) الإمام علي (عليه السلام) صوت العدالة
الإنسانية، جورج جرداق، اختصره وحققه: حسن
حميد السنيد، عنى بنشره الحاج مسلم الحاج
حميد الدجيلي، مطبوعات دار الاندلس، بيروت،
لبنان، ط١، م ٢٠١٠.
- ١٧) الاقتصاد: بول سامويلسون ولIAM د. نور
داهاؤس، ترجمة هشام عبد الله، مراجعة: د. أسامة
الدباغ، ط١٥.
- ١٨) التراتيب الإدارية نظام الحكومة النبوية:
السيد محمد عبد الحفيظ الكتاني، منقحة باعتناء
وتحقيق: د. عبد الله الخالدي، شركة دار الارقم بن
أبي الارقم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان،
- ١٩) اقتصادنا دراسة موضوعية تتناول بالنقد
والبحث المذاهب الاقتصادية للماركسية
والرأسمالية والإسلام في أسسها الفكرية وتفاصيلها:
سماحة آية الله العظمى السيد محمد باقر الصدر
قده، تراث الشهيد الصدر، المؤتمر العالمي لإمام
الشهيد الصدر قده.

